بسم الله الرحمن الرحيم هذا تفريغ للدرس الرابع من شرح المنظومة البيقونية

الطالب:بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن اتبع هداه أما بعد :

فهذا المجلس الرابع من شرح البيقونية وكان هذا المجلس يوم الأربعاء الحادي والعشرين من جمادى الآخرة 1437ه

قال الناظم رحمه الله:وماأضيف إلى النبي المرفوع * وما لتابع هو المقطوع

الشيخ:بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن اتبع هداه أما بعد :فهذ القسم أو هذا النوع من أنواع راوي الحديث هو المعروف بالمرفوع فالمرفوع اصطلاحا هو مايرفع إلى النبي صلى الله عليه وسلم ولذلك قال المصنف(وماأضيف إلى النبي المرفوع)أي يرفع إلى النبي صلى الله عليه وسلم قولا أو فعلا أو تقريرا أو إشارة أو كتابة أي كل ما رفع إلى النبي صلى الله عليه وسلم بكل وسيلة متاحة للرفع سواء صحّ الإسناد إلى النبي صلى الله عليه وسلم أو لم يصح وسواء كان منقطعا أو موصولا هذا لا يخرج الحديث عن كونه مرفوعا ،نعم وأن إذا قال التابعي فمن فوقه ممن دون الصحابة أي التابعون بكل طبقاتهم سواء كانوا من كبار التابعين أو من أواسط التابعين أو من أصاغر التابعين إذا قال قال رسول الله فهذا مرسل وليس مرفوعا يسمى في إصطلاح المحدثين بالمرسل وأما إذا كان الإنقطاع في أي طبقة أخرى من طبقات السنة وكان الذي روى الحديث صحابي عن النبي صلى الله عليه وسلم فهذا يسمى مرفوعا وإن كان منقطعا في أي طبقة من طبقات السند بخلاف طبقة الصحابة التي هي قبل التابعين وأقسام المرفوع كما يلي

1-المرفوع القولي

وهي قول الصحابي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كذا،أو قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا أو عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال كذا ،نعم هذا كله يسمّى بالمرفوع القولي

المرفوع الفعلي :هو أن يحكي الصحابي فعلا من أفعال الرسول صلى الله عليه وسلم نحو أن يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل كذا كما في حديث حذيفة‹رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بال عند سباطة قومه›الحديث،هذا يحكي أمرا رآه عن فعل النبي صلى الله عليه وسلم،ونحو حديث ابن عمر أنه ارتقى يوما على بيت حفصة فرأى النبي صلى الله عليه وسلم ‹‹يقضي حاجته مستقبل الشاه مستدبر الكعبة ››هذه حكاية فعل ولكنه مرفوع لأنه من فعل النبي صلى الله عليه وسلم،نعم ونحو ذلك من الأحاديث

ـ المرفوع تقريرا وهو أن يصدر قول أو فعل من أحد الصحابة بحضور النبي 3صلى الله عليه وسلم فيقره النبي صلى الله عليه وسلم أو يسكت عنه ،بمجرد سكوته عن إنكار هذا القول أو الفعل يعد تقريرا له،فهذا مرفوع أيضا وهي التي تسمّى بالسنة التقريرية ولذلك كانت حجة ويدخل ي هذا ماكان في زمن الوحي وإن لم يكن في حضور النبي صلى الله عليه وسلم ثم لم يُنكر من النبي صلى الله عليه وسلم أو مات النبي صلى الله عليه وسلم والأمر على ذلك ولم يأت وحي بإنكاره كما في حديث جابر‹‹كنا نعزل والقرآن ينزل››فعلم بهذا أن العزل أقره الوحي

ـ المرفوع حكما :وهو أن يقول الصحابي من السنة كذا أو سنة محمد صلى الله عليه وسلم أو سنة أبي القاسم صلى الله عليه وسلم كذا كما قال أنس في الصحيح‹‹من السنة أن يمكث الرجل مع البكر ثلاثا ومع الثيب سبعا وكذلك قول ابن

عباس في الصحيحين لما جاءه نصر بن عمران الضُبعي أخبره أنه قد حج حج تمتع أي تمتع بالحج ثم ذبح جزورا فرأى في المنام أنه قيل له متعة متقبلة فخرج ابن عباس وقال الله أكبر سنة أبي القاسم صلى الله عليه وسلم يقصد التمتع في الحج فقوله سنة أبي القاسم أي أن هذا مما سنه النبي صلى الله عليه وسلم (هو التمتع بالحج)فهذا له حكم الرفع ولايقال أنه قول صحابي ،نعم قول صحابي ولكن حكمه حكم المرفوع ويدخل في ذلك أقوال الصحابة التي ليست من قبيل الرأي إذا أخبر الصحابي بأمر غيبي مما لايعرف إلا عن طريق الغيب في الغالب فهذا له حكم الرفع وكذلك أقوال الصحابة في أسباب النزول أيضا تأخذ حكم الرفع وأما قوله (مالتابع فهو المقطوع)أي إذا صدر عن التابعي قول أو فعل فهو في مصطلح أهل الحديث يسمى بالمقطوع كما أنه يسمى قول الصحابي وفعله بالموقوف نعم هذه مسألة إصطلاحية اصطلحها علماء أهل الحديث وهناك من كان يذكر المقطوع بمعنى المنقطع وهذا ليس صوابا وليس مما استقر عليه الإصطلاح نعم، ومن مضان المقطوعات أي آثار المسمى بالمقطوع بالأثر وإن كان الأثر له معنى عام ومعنى خاص فالمعنى العام يشمل الأحاديث المرفوعة والموقوفات والمقطوعات عند البعض وأما المعنى الخاص فهو مااصطلح عليه البعض أنهم يطلقون الآثار على الموقوفات والمقطوعات دون المرفوع فمن مضان المقطوع المصنفات نحو مصنف إبن أبي شيبة ومصنف عبد الرزاق وكذلك مسند ابن الجعد من رواية البغوي وتهذيب الآثار لإبن جرير الطبري ونحو ذلك هذه كلها من مضان الآثار أي المقطوع وكذلك توجد المقطوعات المتناثرة في الأجزاء الحديثية

الطالب:قال الناظم رحمه الله :والمسند المتصل الإسنادمن *راويه حتى المصطفى ولم يَبِنْ

الشيخ:الظاهر في كلام المصنف هنا وكذلك في البيت الذي يأتي بعد ذلك أنه لم يفرق بين المسند والمتصل وهذا خطأ أي في الإصطلاح يخالف مما استقر عليه المصطلح فقوله المسند المتصل الإسناد من راويه حتى المصطفى ولم يَبِنْ أي لم ينقطع فجعل المسند هو المتصل من الراوي إلى النبي صلى الله عليه وسلم ولكن الصواب أو الراجح في تعريف المسند ماذكره الحافظ ابن حجر في النخبة والنزهة وكذلك في النُكت أنه قال (المسند هو مايرويه الراوي بسند ظاهره الإتصال عن النبي صلى الله عليه وسلم)فقوله ظاهره الإتصال يدخل فيه مافيه انقطاع خفي نحو الُمدَلّس والمرسل إرسالا خفيا هذا لا يخرج عن كونه مسندا وإن فيه انقطاع ولكنه خفي ليس بظاهر فهذا هو الضابط في تعريف المسند والمسند يطلق أيضا على معنى ثانٍ عند المحدثين هو بمعنى الكتاب المصنف على مسانيد الصحابة نحو مسند أحمد والحميدي والبزار وأبي يعلى ونحو ذلك وكذلك يطلق المسند على الصحيحين البخاري ومسلم والبخاري سمّى كتابه (المسند الصحيح من أمور رسول الله وسننه وأيامه)هذا إسم صحيح البخاري الذي سمّاه به البكاري ومسلم أيضا كتابه (المسند المختصر الصحيح من سنن رسول الله بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله)وأما الكتب التي صنفت عن الأبواب فقد غلب عليها إسم السنن وإن كان غيرها قد يسمى غير ذلك نحو سنن الترمذي والصحيح في إسمه الذي سماه به الترمذي (الجامع) فالترمذي سمى كتابه بالجامع وابن عبد البر قد اعتبر المسند هو المرفوع مطلقا ولم يفرق بين المسند والمرفوع وهذا مما لم يمش عليه الإصطلاح ولم يستقرعليه الأمر

الطالب:قال الناظم رحمه الله

ومابسمع كل راوٍ يتصل *إسناده للمصطفى فالمتصل

الشيخ:هنا عرّف المتصل وكما ذكرنا سوى بينه وبين المسند ولم يفرق بينهما فجعل المتصل هو الذي اتصل إسناده إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم كالمسند لافرق بينهما عنده وأما الصواب أو الذي عليه الجمهور في تعريف المتصل هو أن المتصل ما اتصل إسناده إلى منتهاه سواء كان المنتهى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أو إلى من دون رسول الله صلى الله عليه وسلم وسواء كان صحابيا أو تابعيا أو كان ممن جاء بعد ذلك فأي إسناد إتصل إلى قائله يسمى بالمتصل اصطلاحا ولذلك استدرك أبو غدّه على المصنف هنا فقال

ومابسمع كل راوٍ يتصل *اسناده إلى المنتهى فالمتصل

بدلا من المصطفى (المنتهى) ليستقيم الإصطلاح هذا هو الصواب أو الراجح في تعريف المتصل والله تعالى أعلى وأعلم وصلى الله على محمد وعلى آله وأصحابه وسلم